

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٨٩٧ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم

الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة

شئون الأسرة ؛

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠١٧/٩/١٨ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر نيابات (حدائق القبة الجزئية - الزيتون الجزئية - الأميرية الجزئية) التابعة

لنيابة غرب القاهرة الكلية ، إلى مجمع محاكم الأميرية الكائن بشارع عمر المختار -

أمام مجمع مرور الأميرية - محافظة القاهرة بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

نقل مقر نيابة المطربة الجزئية التابعة لنيابة شرق القاهرة الكلية ، إلى مجمع محاكم الأميرية الكائن بشارع عمر المختار - أمام مجمع مرور الأميرية - محافظة القاهرة بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثالثة)

نقل مقر نيابة الطفل التابعة لنيابة جنوب القاهرة الكلية ، إلى مجمع محاكم الأميرية الكائن بشارع عمر المختار - أمام مجمع مرور الأميرية - محافظة القاهرة بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الرابعة)

نقل مقر نيابة (الوايلى لشتون الأسرة التابعة لنيابة شمال القاهرة الكلية لشتون الأسرة) وتشمل نيابات (الوايلى - الحدائق - الظاهر) ، إلى مجمع محاكم الأميرية الكائن بشارع عمر المختار - أمام مجمع مرور الأميرية - محافظة القاهرة بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الخامسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٧/١٠/١

صدر فى ٢٠١٧/٩/١٩

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم